

دفتـر شروط مالي وقانوني للاعلان الداخلي الصادر للملف رقم ١٢١ / ٢٠٢٢ / ٥/د/ج
توريد كمية /٢٥٠/ طن من مادة البنتونايت الصودي على حساب ناقل
في مديرية حقول المنطقة الوسطى

استناداً الى احكام الفصل الثالث من القانون رقم/٥١/ لعام /٢٠٠٤/ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .

المادة الأولى:

- ١- يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .
- ٢- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ .
- ٣- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .
- ٤- الاستمارة المرفقة بدفتـر الشروط المالي والقانوني .
- ٥- الاعلان الخاص بالملف رقم ١٢١ / ٢٠٢٢ / ٥/د/ج
- ٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية :

- ١-التأمينات الأولية : / ٥٥٠٠٠٠٠٠ / ل.س فقط خمسة ملايين وخمسمائة ألف ليرة سورية لاغير .
- ٢-التأمينات النهائية بنسبة (١٠%) عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية .
- ٣- مدة التوريد : /٤٥/ يوم من تاريخ إعطاء أمر المباشرة
- ٤- مكان التوريد : أرض مخازن مديرية حقول المنطقة الوسطى .
- ٥- اخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الأربعاء الواقع في ٢٢/٣/٢٠٢٣ .
- ٦- موعد جلسة فض العروض: يوم الخميس الواقع في ٢٣/٣/٢٠٢٣ الساعة /١١/ صباحاً في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق /١٢/ .
- ٧- قابلية التجزئة : غير قابلة للتجزئة.

المادة الثالثة :

تقدم العروض ضمن مغلفين مغلقين ومختومين ويوضع هذان المغلفان في مغلف ثالث مغلق ومختوم معنون باسم الشركة السورية للنفط

- المديرية التجارية ويدون عليه :

- ١- رقم الملف .
- ٢- موضوع الملف .
- ٣- موعد الاغلاق .
- ٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

١- المغلف الأول ويجوي :

- ١-١- التأمينات الأولية : ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية)) .
- وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .

٢-١- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط العامة و الخاصة (المالية والقانونية والفنية) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها و على العارض تقديم دفتر الشروط (المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني) موقعين ومختومين على كافة صفحاتهم) .

٣-١- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب.

٤-١- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً تتوافق مع طبيعة التوريدات المطلوبة لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

٥-١- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

٦-١- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً

٧-١- سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .

٨-١- على العارض التعهد بتقديم شهادة منشأ للمواد الموردة عند التوريد

٩-١- على العارض التعهد بتقديم بيان جمركي بالمواد التي سيتم توريدها وتاريخ التخليص عليها من الجمارك عند التوريد .

١٠-١- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم إبلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف ، ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل الى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتبليغات له على موطنه الاول صحيحة حكماً.

١١-١- تصريح خطي بأن المواد حديثة الصنع ومتوفرة بالاسواق المحلية و ليست من منشأ تركي .

١٢-١- تصريح بأن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل والا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف في أي عقد للصنع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في اسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجهودها الحربي وفق نص المادة ١١/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١٣-١- تقديم صورة عن الهوية الشخصية.

١٤-١- طلب اشتراك بالملف ملصقاً عليه الطوابع القانونية بقيمة /١٥٠٠/ ل.س + طابع مجهود حربي بقيمة / ٣٠٠ ل.س / + طابع شهيد بقيمة / ٢٠٠ ل.س /

١٥-١- املاء الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بشكل كامل للمواد المقدمة .

١٦-١- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له

١٧-١- إرفاق نسخة من الايصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .

١٨-١- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة اعلاه حرصاً على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة بتاريخ

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

٢٠٢٣/٣/٢٣ .

- ٤- تقديم التأمينات الاولية الاصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة لموعد الاغلاق .
٥- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١- طابع العقد بنسبة ٠.٠٠٨ من القيمة الاجمالية للتعاقد .
٢-١- نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان
٣-١- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
٤-١- جميع الضرائب والطابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

احكام عامة:

١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) ستون يوماً ، مالم يتقدم العارض بطلب خطي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الاولى

٢- يبقى العارض المرشح للارساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الارساء.

٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية وفق مبالغ الإرساء و بنود الطلبية مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لاتزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه ، وفي حال عدم تقديمه التأمينات النهائية كاملة ، أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد) ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة.

٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطي أو بالفاكس او البريد الالكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .

٥- غرامات التأخير وفق نص الفقرة / أ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ و المتضمنة :

مع مراعاة أحكام المادة / ٥١ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط و لو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على أن لا تقل الغرامة اليومية / ٠,١ % واحد بالألف من القيمة الاجمالية للعقد و لا يزيد مجموع غرامات التأخير عن / ٢٠ % / عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد ، و يجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليمه شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتين:

أ) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .

ب) أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الإستعمال المادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

٦- طريقة الدفع :

أ- يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليبرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبط استلام و مذكرة ادخال ، اما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق (اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الإستلام) وفق نشرة المصارف الصادرة عن مصرف سورية المركزي على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية.

٧- الضمان : / ٣ / أشهر من تاريخ الاستلام الأولي أو لحين نفاذ الكمية أيهما أقرب .

أ- يضمن المتعهد تقديم المواد وفقاً للمواصفات و الخصائص و البيانات الفنية التي جرى التعاقد على اساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص أو سوء في التصنيع أو سوء المواد كما يشمل أيضاً حسن سير نوعية المواد موضوع العقد لمدة / ٣ / أشهر أو حتى نفاذ الكمية أيهما أقرب من تاريخ استلام المواد في الشركة السورية للنفط (مديرية حقول المنطقة الوسطى) استلاماً أولياً.

ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها .

ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة آنفاً ببناء على طلب خطي من الإدارة أن يبذل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم أو التصنيع (بمواد جديدة) وإصلاحها على نفقته حتى موقع التسليم. على أن لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال أو سوء التخزين من قبل الإدارة ، وتخضع هذه المواد الى فترة ضمان جديدة مدتها ٣/ أشهر حتى نفاذ الكمية أيهما أقرب / من تاريخ الاستبدال .

ث- في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الإدارة ، يحق للإدارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد.
ج- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع أو عيب تعدد المتعهد اخفائه ، يبقى الضمان سارياً لمدة/ سنة واحدة/ اعتباراً من تاريخ ظهور هذا العيب أو العظم به .

٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه

٩- يتم حل الخلافات التي تحصل بين المتعهد والإدارة بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل الى أي اتفاق يؤدي لحلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الإداري السوري وذلك وفق القوانين والانظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

١٠- لا تنقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .

١١- تعديل العقد :

أ- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز (٣٠%) ثلاثون بالمائة لكل بند او مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص (٢٥%) خمس و عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد .

ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .

١٢- فسخ العقد :


أ- يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة/٥٩/ من القانون رقم/٥١/ لعام ٢٠٠٤

١٣- يلتزم العارض بتوريد ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الإدارة ووفق ما جاء بعرضه المقبول من قبل الإدارة

١٣- اذا طرأ أي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق أحكام المادتين (٦٣-٦٤) من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

دمشق في: ٢٠٢٣/٢/

مسؤول الملف
رئيس شعبة المشتريات الداخلية
رئيس دائرة المشتريات
المدير التجاري
م.س. المدير العام
الدكتور المهندس فرايس قدور



استمارة للملف رقم ١٢١ / ٢٠٢٢ / د/ج
المتضمنة لتوريد كمية /٢٥٠/ طن من مادة البنتوناييت الصودي على حساب ناقل موضوع
طلبية مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في مغلف الأوراق الثبوتية وفق مايلي :

١ - اسم العارض أو اسم الشركة العارضة :

٢ - رقم الملف : ١٢١ / ٢٠٢٢ / د/ج

٣ - موضوع الملف: توريد كمية /٢٥٠/ طن من مادة البنتوناييت الصودي على حساب ناقل

٤ - موعد الإغلاق : حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الأربعاء الواقع في ٢٢/٣/٢٠٢٣

٥ - موعد جلسة فض العروض : يوم الخميس الواقع في ٢٣/٣/٢٠٢٣ الساعة ١١/صباحاً في مبنى الإدارة العامة
للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق /١٢/

٦ - الشركة الصانعة:

٧ - بلد المنشأ :

٨ - عملة العرض :

٩ - الموطن المختار :

المدينة :

الحي :

الشارع :

رقم البناء :

رقم الطابق :

اسم الشخص :

فاكس :

هاتف :

١٠ - مدة التوريد : /٤٥/ يوم من تاريخ إعطاء أمر المباشرة

١١ - مكان التوريد : أرض مخازن مديرية حقول المنطقة الوسطى .

١٢ - أتعهد بأن المواد المطلوبة حديثة الصنع ومتوفرة بالاسواق المحلية و ليست من منشأ تركي .

١٣ - أتعهد بأنني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجراً احتياطياً

لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً وألا أكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظتي أو

عضواً في مجلس الشعب .

١٤ - أتعهد بأنني لا املك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في إسرائيل و لست مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة أو

فيها أو طرف في أي عقد للصنع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في

إسرائيل و أتي لا أزالول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء كان شخصياً أم عن طريق وسيط ولا أساهم بشكل من

الإشكال في دعم إسرائيل أو مجهودها الحربي وفق نص المادة ١١/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١٥ - إنني أتزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني و أرفقهم موقعين ومختومين .

اسم وتوقيع العارض وخاتمه